

# أ.د علي بن عبدالعزيز الشبل | شرح رسالة لطيفة في أصول

(الفقه) (5/5)

علي عبدالعزيز الشبل

عليكم السلام انا اعيد السؤال اللهم اغفر بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. اللهم صلي وسلم على عبدك

ورسولك نبينا محمد على الله واصحابه اجمعين اما بعد سنبداً هذا المجلس - 00:00:00

الخامس في جزئي في مذاكري ختم هذه الرسالة اللطيفة في اصول الفقه قد مضى ذكر خمس من القواعد المهمة في هذا الباب

قررها الماتن رحمة الله ان يذكرنا بها قواعد الخمس السابقة - 00:01:49

ما تقرأون انتم لا تراجعون ترى يا اخوانى العلم لا يثبت الا بالذاكرة والمراجعة والا اذا جاءت المعلومات لدرس اليوم على معلومات

امس على اللي قبلها نسخت ان رجعت وذكرت - 00:02:18

وحفظت بقية نعم هذا واحد نعم ها احسنت تبي نعطيك كتب ولا نعطيك اه سيديهات وش ودك هذا الكتاب مجلدين اعطيك كتاب

هذا شرح الواسطية نعم سمي بالله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه - 00:02:42

اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين. يقول العلامة عبدالرحمن بن ناصر بن سعدي رحمة الله. في رسالته اللطيفة من اصول الفقه

القاعدة السادسة ومن ذلك قولهم لا تتم الاحكام الا بوجود شروطها. ومن ذلك قولهم - 00:03:35

ومن ذلك قولهم نعم. لا تتم الاحكام الا بوجود شروطها وانتفاء موانعها وهذا اصل كبيربني عليه من مسائل الاحكام وغيرها شيء

كثير فمتى فقد شرط العبادة او المعاملة او ثبوت الحقوق - 00:03:59

لم تصح ولم تثبت وكذلك اذا وجد مانعها لم تصح ولم تنفذ وشروط العبادات والمعاملات كل ما تتوقف صحتها عليها ويعرف نعم.

ذلك بالتتبع ويعرف ذلك بالاستقراء الشرعي. وبما ينبع حصر الفقهاء فرائض - 00:04:20

العبادات وواجباتها. وكذلك شروط المعاملات وموانعها والحصر اثبات الحكم في المذكور. ونفيه عما عداه فيستفاد من حصر

الفقهاء شروط الاشياء وامورها ان ما عداها لا يثبت له الحكم المذكور - 00:04:48

من القواعد الشهيرة في العبادات بل وفي المعاملات وفي الحقوق ان الاحكام لا تتم الا بانتفاء شروطها وانتفاء موانعها اذا اجتمع

الشرط وانتفى المانع ثبت الحكم يقول الشيخ وهذا اصل كبير - 00:05:11

في عليه المدار في مسائل الاحكام نبدأ العبادة ما هي شروط العبادة العبادة كل عبادة لها شرطان. الاول الاخلاص ان تكون لله

مخلصة ثانياً ان تكون على سنة النبي عليه الصلاة والسلام - 00:05:36

اذا تخلف شرط من هذه الشروط هل تصح العبادة ما تصح العبادة مخلصة لله لكنها ليست على هدي النبي لا يقبلها الله او تكون على

هدي النبي لكنها لغير الله لا يقبلها الله - 00:06:04

هذا مهم في العبادة ثم العبادات انفسها لها شروط الطهارة لها شروط يكون الماء متوضأ به طاهراً ان يكون مباحاً غير مغصوب

والصلة لها شروط لها تسعه شروط كذلك في - 00:06:21

المعاملات المعاملة لها شرط البيع مثلاً من شروطه ان يكون المملوك ان يكون المبيع مملوكاً للبائع وقت العقد موسى يملكه مملوكاً له

فإذا باع شيئاً لا يملكه لم يصح البيع. تخلف شرطه - 00:06:47

شروط البيع عند الفقهاء سبعة شروط الحقوق الزوجية لا تثبت الا بشروط عقد النكاح شروط عقد النكاح هي اربعة تعين الزوجين ورضاهما والولي شهادة اذا تخلف شرط ما صح العقد بل صار العقد ايش ؟ فاسدا - 00:07:12

اذا هذه الشروط مهمة في آآفي وجود الحكم اذا فقد الشرط لم يصح لم تصح العبادة مثلا صلی بغير وضوء ما صحت ان الله يقبل صلاة احدكم ما لم يحدث. ما لم يحدث - 00:07:36

البيع اذا باع ما لا يملك لا يصح البيع اذا لم يكن ولی في النكاح لم يصح اذا فقد الشرط لم في صح العبادة او المعاملة او الحق - 00:07:59

وكذلك اذا وجد المانع ما المانع مانع هو ظد هذا الشرط في العقود مثلا في عقود النكاح اذا كان الرجل اخو المرأة من الرضاعة تظافرت الشروط لكن تبين انه بينهما رظاعة - 00:08:19

وهذا يتعلق بالركن لهذا من اركان النجاح اركانها ثلاثة الاول الزوجان الخاليان من الموانع ثانيا الایجاب ثالثا القبول اذا وجد المانع لم تصح العبادة ولم تصح المعاملة او او الشرط - 00:08:41

هذه الشروط في العبادات والمعاملات ما ما حدتها الاصوليون يقولون شرط ما يلزم من وجوده الوجود ولا يلزم من عدم العدم ولا وجود لذاته عرفه الشيخ بتعریف ابسط من هذا بكثير وايسر - 00:09:00

كل ما تتوقف عليه صحتها كل ما توقفت صحة العبادة او المعاملة او العقد يسمى عندهم شرط من اين توخذ الشروط ؟ هذه قام بها العلماء السابقون فاراحونا راحة عظيمة حيث استقرأوا الاadle - 00:09:17

اخذوا هذه الشروط البيع مثلا له سبعة شروط منين استمدادها من استقراء الاadle الشرعية السلام له سبعة شروط اخرى مع شروط البيع صار المجموع اربعة عشر النكاح اربعة شروط. الصلاة تسعة - 00:09:40

منين حصرت هذه من استقراء الاadle الشرعية فباقى التتبع لان هذه الاadle حصر الفقراء الفقهاء رحمهم الله شروط العبادات وفرائضها وواجباتها هذا هو مبدأها وهذا الحصر اثبات الحكم في المذكور في العبادة - 00:10:03

المعاملة ونفيه عما يداه ما عدا هذه الشروط التي حصرت واستقرأت لا يثبت مثالها من شروط الصلاة استقبال القبلة. لكن هل هو شرط في جميع العبادات هلا الصيام وفي الحج الجواب لا - 00:10:27

اذا كل عبادة شروطها اي ما دلت عليها ادلتها التي استقرأها العلماء وتبعوها فاراح العلماء السابقون من بعدهم في هذه المسألة. نعم قال رحمه الله القاعدة السابعة ومن ذلك قولهم الحكم يدور مع علته ثبوتا وعدما - 00:10:50

العلل التامة التي يعلم ان الشارع رتب عليها الاحكام. متى وجدت ووجد الحكم ؟ ومتى فقد الحكم من القواعد المهمة ان الاحكام تدور معاه عللها وجودا وعدما فاذا وجدت العلة وجد الحكم - 00:11:16

واذا انتفت العلة انتفى الحكم وهذا مبحث جليل يتعلق بالقياس ويتعلق بالاواعياف المناسبة لحكم الشرع وهو مع جلالته مبحث دقيق اذ ليس كل علة هي علة ولها العلل في الاحكام نوعان. علل منصوص عليها - 00:11:38

وعلل مستنبطة وهي المسماة عند العلماء بالعلة التامة والعلة ايش القاصر او الناقصة الحيض علة لماذا لعدم الصلاة وعدم الصوم وايش كذلك دخول المسجد وعدم المكث في المسجد ما هو بالدخول ؟ المكث في - 00:12:04

عدم الطواف وعدم الوطء الحيض فاذا وجد الحيض وجد حكمه واذا انتفى الحيض انتفى حكمه والحيض ليس هو مطلق الدم لكنه دم مخصوص ما هي صفات اه هذا الدم المخصوص الذي يترتب عليه الاحكام - 00:12:30

كم هي الدم ايه احمر ولا اخضر الحمد لله ها ايوه صفات دم الحيض تفضل اربع صفات تميزها لهذا الدم عن غيره من انواع الدماء الاول ان يكون الدم ثخينا - 00:12:56

اي نقلا وليخرج الدم ايش الخفيف الصفة الثانية ان يكون الدم لونه غامقبني احمر غامد اسود يخرج دم الخفيف الذي هو النزيف يسمى بالاستحاضة عند الفقهاء الشرط الثالث ان يكون الدم ذا رائحة - 00:13:30

تعرفها النساء ان كان الدم لا رائحة له فهذا لا يثبت له حكم الحيض الرابعة انه دم يجري يسيل فان كانت اذا مسحت وجدت دم او

نقطة او نقطتان في اليوم ليس هذا بدمحه - [00:13:54](#)

اذا هذا حكم متعلق بوجود هذه العلة مثال اخر الاسكار علة في الخمر الا منصوص عليها ولا مستبطة منصوص ما اسکر كثیره فقليله حرام العلة علة الاسكار يوجد معها حكم التحرير. فإذا انتفى - [00:14:15](#)

التفت الاسكار انتفى التحرير يقول الشيخ العلو التامة التي يعلم ان الشارع رتب عليها الاحكام. اي العلل المنصوص عليها ويقرب منها العلل المستبطة ودار عليها الحكم متى وجدت هذه العلة وجد الحكم - [00:14:38](#)

ومساء انتفت هذه العلة انتفى الحكم الجهاد هل كل جهاد في سبيل الله الجواب لا هناك جهاد في سبيل المال المنصب الشهرة في سبيل الجماعة والقبيلة حمية الجهاد الذي يكون في سبيل الله ولها احكامه ما كان في سبيل الله - [00:14:59](#)

هذى علته سببه ولهذا لما قال النبي عليه الصلاة والسلام قيل يا رسول الله رجل يقاتل حمية اي عن قومه وجماعته قبيلته والرجل يقاتل شجاعة والرجل يقاتل لاجل المغنم. اي ذلك في سبيل الله - [00:15:25](#)

قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا في سبيل الله وهذه القاعدة مهمة ان الاحكام مناطة اي متعلقة بعلتها. فإذا وجد الحكم وجدت العلة وجد الحكم ولهذا يقول الحكم يدور مع علته. يدور يعني يوجد - [00:15:51](#)

وجوداً وعدما فإذا وجدت العلة وجد الحكم وإذا انتهت العلة انتفت الحكم من مسائل الخلاف بين اهل العلم وهي كثيرة من اعظم اسبابها العلل المستبطة او في تطبيق العلل التامة - [00:16:14](#)

والمنصوص عليها على القضية المعينة هنا تختلف وجهات واستنباطات اهل العلم نعم قال رحمة الله القاعدة الثامنة ومن ذلك قولهم الاصل في العبادات الحظر الا ما ورد عن الشارع تشريعه. والاصل في العبادات الاباحة الا ما ورد عن الشارع تحريمه. لأن العبادة ما امر [00:16:34](#)

الشارع امر ايجاب او استحباب. فما خرج عن ذلك فليس بعبادة. ولأن الله خلق لنا جميع ما على الأرض به بجميع أنواع الانتفاعات إلا ما حرم الشارع علينا من القواعد ان الاصل في العبادات الحظر - [00:17:05](#)

والاصل في في العادات الاباحة آآ الحذر يعني المぬ ا فالشارع من الشارع الله ورسوله صلى الله عليه وسلم اصل الشارع على الله لانه المشرع ولهذا الان القوانين الوضعية والبرلمانات يسمون فلانا مشرعا - [00:17:26](#)

هذا غلط غلط ان يسمى المخلوق مشرع نعم تجوز به فيما يتعلق بالأنظمة البشرية الدينية التي لا تعارض شرع الله لكن تسمية مشرع غلط لأن هذا اه وصف على على ربنا جل وعلا. حتى النبي عليه الصلاة والسلام - [00:17:54](#)

اه قيل له الشارع من باب التبع لانه المبلغ عن الله المبين لمقصوده وامرہ سبحانہ وتعالیٰ العبادات الاصل فيها المぬ الا ما شرعه الله. شرع ايجاب او شرع استحباب وهذا معنى قولهم العبادات مبنها على التوقف - [00:18:20](#)

اي على ايش على التشريع كما شرعا الله ورسوله فهي عبادة وهي نوعان اما واجبة ويدخل فيها الفرائض كاركان الاسلام والبر والصدق الصلة او شرعت على جهة الاستحباب المكملات والتتابع مما لم يحتم كالتوافق في العبادات - [00:18:44](#)

مطلق ما يتعلق بالأخلاق ازالة الاذى عن الطريق هذه مستحبات ولهذا لو قال انسان نريد ان نجعل صلاة بين الفجر وبين الظهر الوقت طويلاً لا يقبل منه لأن تكون عندئذ عبادة مبتدة والمبدعة مردودة - [00:19:09](#)

واكثر ما ضر المسلمين في دينهم الابتداء وبوعاته استحسان او احسان ظن او اجتهاد او غلو ثم تترك العبادات المشروعة ويهتم ويعتنى بالعبادات المبدعة ويظن انه على حق وهذا ابر ما ابر المسلمين - [00:19:37](#)

خصوصاً بعد العهد آآ الزاكي عهد الصحابة والتابعين وتابعيه والبدعة اذا وجدت وتوارد عليها الناس نشأ عليها الصغار وهرم عليها الكبار صعب عندئذ صعب ازالتها جدة بل صارت عندهم دينا - [00:20:03](#)

ولا توجد بدعة الا وتغييب معها عبادة وتضييع معها عبادة وسنة فإذا شرع انسان عبادة نقول ما دليلها لأن الاصل العبادة مبنها على المぬ والتوقف والحظر حتى يأتي الدليل عليها اما العادات فالاصل فيها الاباحة - [00:20:24](#)

عادات الناس علومهم ومنها سلوكهم الاصل فيها الاباحة حتى تأتي ما يخالف الشرع مما يخالف الشرع من سلوك الناس والتحاكم

القبلي والعرفي فهذا ما خالف الشرع منه فهو باطل - 00:20:45

عندهم اذا سرق سودوا وجهه او اذا كسر سنه قالوا هذا نجليه من القبيلة يخالف شرع الله ولهذا من اعظم ما يضر به المثل في الاحكام المخالفة لشرع الله حكم القبيلة - 00:21:08

السلوم والعادات والقبائل المخالفة لشرع الله ثانيا حكم القوانين الوضعية المستوردة العادات كذلك الاصل فيها الاباحة انها جائزة مباحة الا اذا خالفت الشرع فان كان من عاداتهم ان الضيف لا يكرم - 00:21:30

هذا عادة مخالفة للشرع واكرام الضيف مأمور به فالواجب يوم وليلة المستحب ثلاثة ايام وما بعد ذلك صدقة اذا الاصل في العادات انها مباحة حتى تخالف شرع الله جل وعلا اما اصالة او ذريعة - 00:21:51

فما خرج عن ذلك فليس بعبادة لان الله خلق لنا جميع ما في الارض للاستفادة به ننتفع به بجميع انواع الاستفادة الا ما حرم الشارع علينا. مثاله خلق الله لنا البهائم ننتفع منها - 00:22:17

نركبها نشرب حليتها نقتلها نذبحها لنأكلها لمها لو ركب على العنز قال هذى بركب عليها توديني للسوق مباح نقول لا هذا يضرها وما ظرها منع منه الشارع تعذيب لها لو قال ابى اجاهد على بقرة اسرجها ورتب يجاهد عليها - 00:22:37

لم تخلق لهذا لانها لم يجعلها الله عز وجل فيه واضح هذا يا اخوانى وهذا باب واسع نعم نعم اه في اكرام الضيف يوم وليلة هذا واجب. اكرامه بأمرىء - 00:23:04

في سكنه وبمعيشته ثلاثة ايام بلياليها هذا مستحب ما بعد ذلك انت متفضل عليه لك منة عليه بالصدقة نعم الصدقة اجرها مستحب لكن انت متفضل فيكون هذا من باب اه الصدقة على هذا على انه مسكون او انه - 00:23:32

يعنى في حكم الفقيه نعم قال رحمة الله القاعدة التاسعة ومنها اذا وجدت اسباب العبادات والحقوق ثبتت ووجبت الا اذا قارنها المانع من اسباب العبادات خذ الوقت فإذا دخل وقت الظهر وجبت الصلاة - 00:23:59

اذا لم يدخل الوقت لم تجب الصلاة والسبب منه ما هو شرط ومنه ما هو موجب لهذا لو جمع الظهر مع العصر مؤخر الظهر لانه يجمع مع العصر لانه مريض او مسافر - 00:24:28

لم يجب عليه الصلاة في وقت الظهر المانع وهو اذن الشارع ان يجمع هذه الصلاة طيب انسان مغمى عليه اغمى عليه شهر كامل يمكن هذا ما اكثره الاغماء الطويلة الذي اغمى عليه مدة طويلة - 00:24:49

دخل وقت الصلاة وجد سببها لا تجب عليه لوجود المانع وهو انه الحالة السبب غير مكلف غير مدرك وهذى مهمه يا اخوانى في معرفة الاحكام فالشيء اذا وجد سببه على عهد النبي عليه الصلاة والسلام ولم يفعله - 00:25:15

ففعله غير مشروع مثاله شرع لنا عليه الصلاة والسلام عند دخول البيت ان ايها افضل؟ البيت ولا المسجد ها قطعا المسجد فلو قال قائل اذا يستحب الاستياك عند دخول المسجد - 00:25:39

هل نقول بهذا الجواب لا لان هذا وجد سببه على عهده عليه الصلاة والسلام ولم يشرعه وكان مشروع اوجد بسببه الاسباب للعبادات والحقوق اذا وجدت ثبتت من الحقوق النفقة متى تجب النفقة اذا ولد الولد - 00:26:03

فالنفقة سببها الولد مثلا او او عقد او الاستمتاع بالزواج عقد رجل على امرأة والآن من العوائد الوافدة اطالة المدة بين العقد وبين الدخول عقد هذه السنة والدخول بعد سنتين - 00:26:29

مدة السنتين هل يجب عليه ان ينفق على زوجته او يؤدي عنها صدقة الفطر لان عقد اه لان النفقة لا تجب بمجرد العقد وانما بوجود المتعة والاستمتاع طيب نعرف ان نفقته على اولاده واجبة. ما جاءه ولد - 00:26:47

اذا لم يوجد هذا السبب الذي يوجب النفقة هذا ما يتعلق بهذه الحقوق واضح يا اخوانى في سؤالها تفضل تعال عطني هذى السؤال ها يقول في قاعدة ان كل شيء وجد سببه على عهد النبي لم يفعل هل يشمل خطوط - 00:27:12

التي تقيم الصحف؟ الجواب لا لان اصل مسجد النبي عليه الصلاة والسلام لم يكن فيه فرش انما كان من حصبا ثم لما اتسعت الامور وجد الحصير فهذا الخط الذي يكون - 00:27:53

في ضبط الصفة حكم المصلحة المرسلة كما سيأتي المصلحة المرسلة التي فيها منفعة لاقامة العبادة بعض اهل العلم من اهل الظاهر اجعلوا هذا من البدع وهذا ليس بسديد والسبب في ذلك ضعف - [00:28:10](#)

مسألة علم الاصول والاستدلال منهجية الاستدلال من ادلة يقول المجمع الفقهي هل يقوم بدور الاجماع المنضبط في هذا هذا الزمان؟ لا الماجامع الفقهية لا تقوم مقام الاجماع المنضبط لماذا؟ لانه ليس كل العلماء في هذه الماجامع - [00:28:30](#)

المجامع الفقهية تأخذ بحسب اعتبارها اما اشهر العلماء وليس كلهم او انها مبناتها على ترشيح الدول والدول قد لا ترشح عالما مثاله الان الاوروبي للافتاء من المتكون من اعضاء جل اعضاء ليسوا علماء - [00:28:53](#)

وليسوا من اهل الفقه وانما رؤساء مراكز اسلامية في في بلدان اوروبا او اداريون او انهم منظمون حركيون ليسوا اهلا لي ان يكونوا من العلماء آآ كذلك بعض الماجامع التي يعتبر فيها تمثيل الدول ترشح الدولة - [00:29:14](#)

عضو او عضوين ينوبان عنها قد لا يكون من العلماء اذا الماجامع الفقهية والعلمية لا يكون اتفاقها على الشيء من باب انه اجماع يأتم مخالفه. نعم قد يكون هو قول - [00:29:39](#)

اكثر العلماء في هذا الزمان اما اجماع يأتم مخالف ولا يحل فليس كذلك القرارات والمجامع ملزمة ورافعة للخلاف اولا هي غير ملزمة الا بما دل عليه الدليل فوجه الزاماها وثبتتها قوة الدليل - [00:29:56](#)

او التعديل او المناط ولا ترفعوا الخلاف الذي يرفع الخلاف الذل الشرعي او حكم القاضي حكم القاضي يرفع الخلاف فان القاضي اذا حكم في مسألة وان كان حكم بالقول المرجوح - [00:30:17](#)

حكمه يرفع الخلاف ولهذا حكم القاضي اقوى من من فتيا المفتى وهندي ايضا من مباحث الاصول في مبحث الاجتهاد يقول الترخص في السفر هل العلة منصوصة ام مستنبطة؟ العلة الترخص في السفر مستنبطة وهي المشقة - [00:30:37](#)

ليس منصوصا عليها ولهذا قد يوجد توجد المشقة في السفر وقد تختلف ومع ذلك اذن في عموم السفر يا ايها واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة. حصلت مشقة ولا ما حصلت لكن العلماء استنبطوا ان هذا - [00:30:59](#)

الجمع والقصر وسائر الرخص لرفع المشقة عن الناس. فهي علة مستنبطة يقول ما حكم من يفضل علي على الخلفاء الثلاثة اذا فضل آآ علي ابن ابي طالب على الخلفاء الثلاثة ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم جميعا فهذا يسمى في عرف العلماء - [00:31:21](#)

هذا في عرف اهل العلم. فان قال ان عليا اولى بالخلافة من الثلاثة قالوا هذا شيعي غالى او شيعي محترق هنا في التفضيل لم يسب الثالثة فان سب واحدا من الثلاثة - [00:31:47](#)

يسمى عند اهل العلم بالرافضي هذا الاسم الصحيح اول من سماهم بذلك زيد ابن علي ابن ابي طالب رضي الله عنهم لما اراد منه الروافض ان يسب الشیخین - [00:32:10](#)

فابى فرفضوا فسموا بالرافضة نعم سمي بالله باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاه والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه ومن والاه. قال العلامة السعدي رحمه الله القاعدة العاشرة - [00:32:30](#)

ومنها الواجبات تلزم المكلفين والتکلیف يكون بالبلوغ والعقل والاتلافات تجب على المكلفين وغيرهم. فمتى كان الانسان بالغا عاقلا وجبت عليه العبادات التي وجبتها عام ووجبت عليه العبادات الخاصة اذا اتصف بصفات من وجبت عليهم باسبابها - [00:32:50](#)

والناسی والجاهل غير مؤاخذين من جهة الائم. لا من جهة الظمان في المتلافات. هذه قاعدة جيدة ومهمة في آآ فيما يتعلق اه الواجب على من يقع آآ الاتلافات حكمها واثرها - [00:33:16](#)

فالواجب الشرعي انما يقع على المكلفين والتکلیف يكون باحد امرین. يكون بامرین جميعا بالبلوغ وبالعقل الا الصلاة فانها تجب وان لم يبلغ وانما تجب الصلاة بماذا؟ بالتمييز. مروا اولادكم بالصلاه لكم - [00:33:41](#)

سبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع الصيام انما يتبع بماذا البلوغ لكن يعود عليه ويصح منه وكذا سائر العبادات التکلیف يكون بالبلوغ والعقل وهذا اصل عظيم ان يكون الانسان مکلفا ولهذا حتى في تکفیر المعین - [00:34:11](#)

العلماء ذكروا تکفیر المعین شروطا اربعة وموانع اربعة لابد ان تنتفي ما هي هذه الشروط والموانع الاربعة ما هي شروط وموانع

تکفیر المعین نعم يا اخوانی هیا القاری جاهلا - 00:34:36

هذا شرط ولا مانع لا عطنا الشروط ها تفضل دخلت الشرط بالمانع شروط وموانع تکفیر المعین خذوها باختصار الاول التکلیف وظده عدم التکلیف هذا المانع فاذا دخل عليکم واحدا اللان وقال اعلموا - 00:34:59

اني رسول الله اليکم ادعى النبوة ادعى النبوة كفر باتفاق العلماء ننظر فيه يمكنه تراذلي مجنون مجنون لا يقع عليه الكفر المعین وان وان ادعى كفرا معينا بانهنبي او طفل صغير - 00:35:42

هذا موضوع التکلیف. التکلیف قلنا بالبلوغ وايش بالعقل الشرط الثاني العلم ان يقع في الكفر عالما والمانع ان يقع فيه ايش جاهلة الشرط الثالث الاخیبار ان يقع فيه مختارا وضده ايش - 00:36:02

المانع وهو الاکراه الشرط الرابع القصد ان يقع في الكفر قاصدا ضده الخطأ والحق العلماء بالخطأ التأویل الرجل الذي قال من شدة الفرحة اللهم انت عبدي وانا ربك هذا القول کفر ولا - 00:36:25

كل ایمان کفر لكته لما لم يكن قاصدا لم يؤخذ عليه اخطأ من شدة الفرح الواجبات انما تلزم المکلفین ولھذا المغمى عليه اغماء طویلا لا تلزمھ الاحکام فيجب عليه الصلاة - 00:36:47

الصوم يجب عليه بانه ماذا؟ مریظ الاحکام الشرعية تلزم المکلفین طیب الاتلافات تلزم المکلف وغير المکلف خرج ابنک الصغیر وسرق مفتاح السيارة واخذ ومشی بها وصم يقول لا والله هذا صغیر ما عليه تکلیف. لا اتلف - 00:37:11

ويجب عليه هذا المثلث يجب عليه الغرم فيما يتعلق بحق الادمیین في حق الله جل وعلا يعفى عنه ولھذا الصغیر اذا وقع في محظور من المحظورات في الاحرام يعفى عن ذلك لانه صغیر لم يکلف - 00:37:36

بهیمتك البھیمة مکلفة ولا غير مکلفة غیر مکلفة تعدد على زرع الجیران وكلته او انها رمحت ابنهم وقتلته غیر مکلفة لكن لما حصل الاتلاف منها بتفریطك اه مسکها او عقلها تحمل انت - 00:37:57

نتیجة هذا الاتلاف ولھذا اه يقول الشیخ رحمه الله في القواعد والخطأ والاکراه والنسيان اسقطه معبدنا الرحمن لكن مع الاتلاف یثبت البدل وینتفی التأثیم عنه والزلل المخطئ والناسی والجاهل ليس عليه حرج - 00:38:26

فيما وقع فيه حال نسيانه وحال خطأه وحال جهله اذا كان مثله یجهل لكن لو حصل اتلاف یثبت عليه غرم الاتلاف ان لم یأثم وان لم یأثم ابقاء للحقوق وعدم اضاعتها - 00:38:50

قال ووجب متى كان الانسان بالغا عاقا؟ وجبت عليه العبادات التي وجوبها عام والعبادات الخاصة ما الفرق بين العبادة العامة والعبادة الخاصة الصلاة عبادة عامة الزکاة عبادة خاصة. لا تجب الزکاة الا على من - 00:39:10

اغني لا تجب على الفقراء الحج عبادة خاصة بمعنى انه ان لم يكن مستطيع لا يجب الحج عليه لكن الصلاة ان لم يكن مستطيع هل یعفانا ما دام عقله فيه لا يعفى عنها - 00:39:36

والناس والجاهل اه غير مؤاخذین من جهة الائم اي فيما وقع فيه اتلاف لوجود النسيان والجهل ربنا لا تؤاخذنا ان نسيانا او اخطأنا. قال الله قد فعلت ان الله عفی عن امتی الخطأ والنسيان وما استکرھوا عليه - 00:39:54

الائم ینتفی اذا وقع في هذا الامر الاتلاف او في الائم مخطئا او ناسيما. الاكل والشرب في نهار رمضان وش حکمه مفطر بالاجماع لكن لو وقع فيه ناسيما قال لا من جهة الائم لا من جهة الظمآن في المتلافات. لان الظمآن في المتلافات متعلق به حقوق الخلق - 00:40:16

الاصل ان حق العباد حق الخلق مبني على المشاحة والمطالبة اما حق الله مبني على العفو والمسامحة نعم قال رحمه الله تمت هذه عشر قواعد وهي مفيدة جدا لطالب العلم اشتتمت على القواعد الخمس الكبرى واظاف اليها قواعد خمس شهيرة - 00:40:46

الان یدخل الشیخ في بعض الدلائل المختلف فيها کقول الصحابي وما يتصل به نعم نعم قال رحمه الله فصل قول الصحابي وهو من اجتمع بالنبي صلی الله عليه وسلم مؤمنا ومات على الایمان - 00:41:09

اذا اشتهر ولم ینکر بل اقره الصحابة عليه فهو اجماع. فان لم یعرف اشتهره ولم یخالفه خیره فهو حجة على الصحيح. فان خالفه

غيرة من الصحابة لم يكن حجة من المسائل من الادلة المختلفة فيها - [00:41:29](#)  
قول الصحابي اولا من هو الصحابي الصحابي هذا علم وصفي على كل من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على ذلك  
بهذا القدر الثالثة لقي النبي وهذا الذي عبر عنه الشيخ بقول اجتمع بالنبي - [00:41:51](#)

ثانيا مؤمنا به فان لقيه وهو غير مؤمن لا يكون صحابي ابو جهل وابو لهب وامثالهم يخسون ويعقبون مهوب صحابة. مع انهم  
اجتمعوا بالنبي عليه الصلاة والسلام القيد الثالث ان يموت على ذلك يموت مؤمنا - [00:42:09](#)

فان مات مرتد الا يكون صحابيا وهؤلاء الصحابة اجمع العلماء على ماذا؟ على عدالتهم وعلى ثقتهم وعلى فظفهم لأنهم قوم اختارهم  
الله لصحبة نبيه زكاهم واثني عليهم ربنا اثنى عليهم نبينا عليه الصلاة والسلام - [00:42:28](#)

قول الصحابي هل هو حجة ولا غير حجة الشيخ فصل في فسر قول الصحابي الى قسمين وهذا خلاصة هذه المسألة الاول ان يشتهر  
قول الصحابي ولا ينكر عليه بل يقره الصحابة عليه فهو حجة - [00:42:52](#)

مثاله الصديق رضي الله عنه جمع المصحف هل خالفه الصحابة لم يخالفوه مع اشتهره بل اقروه على ذلك اذا جمعه المصحف في  
عهد الصديق ثم في عهد عثمان حجة لو قال قائل هو بدعة انا قلت خسي وتعقب انت المبتدع - [00:43:16](#)

لان الصحابة اتفقوا على هذا الفعل كذلك يا اخوانى قتال المرتدين وهذا من اقوى الاجماعات التقليدية حتى لو قالوا لا الله الا  
الله حتى لو صلوا لكن لما منعوا الزكوة - [00:43:39](#)

اشترى قول الصديق ولم يعرف له مخالف سارة حجة بهذا النوع الثاني من اقوال الصحابة قول عن الصحابي لم يعرف اشتهره  
الموقوفات ولم يخالفه غيره فهل يكون حجة اختلفوا فقيل انه حجة وقيل ليس بحجة - [00:43:58](#)

والصحيح ما رجعه الشيخ انه حجة لانه لم يعرف له مخالف اه لانهم اهل التنزيل فاذا عرف له مخالف فلا يكون حجة ابن عمر رضي  
الله عنه كان في نسكه اذا رمى الجمرة - [00:44:24](#)

قبض قبضة من لحيته فاخذ ما زاد من الشعر فعل صحابي له مخالف فلا يكون عندئذ حجة لا يكون عندئذ ماذا؟ حجة في نفسه فان  
لم يعرف له مخالف وهذا كثير فيكون قول الصحابي بهذا - [00:44:45](#)

حجۃ لانه هو قبل فهم التنزيل الاقرب لفهم التنزيل ولهذا من اصول علم الخلاف معرفة اختلاف الصحابة في المسائل. طيب اذا  
اختلف الصحابة ينظر هل الدليل يؤيد احد القولين؟ فان ايده فالقول ما دل عليه الدليل - [00:45:07](#)

وما خالف فيه الصحابي او التابعي او من بعدهم فانه لا يلتفت له مع ابقاء جانب فضل وعلم هذا الصحابي والتتابع والعالم لانه انما  
حث خلافه اما لانه خفي عليه الدليل او انه جعله مخصوصا في غير ما دل عليه دليلا - [00:45:30](#)

هذا خلاصة ما يتعلق بقول الصحابي. نعم شيخنا هذی العناوین من کلام المؤلف او من المحقق مثلا من مسائل اصولية مسائل اصولية  
في ما ادری والله قال رحمة الله مسائل اصولية من عدة ابواب - [00:45:52](#)

من مسائل الامر والنهي فصل الامر بالشيء نهي عن ضده. والنهي عن الشيء امر بضده. ويقتضي الفساد الفساد الا اذا دلت دليل على  
الصحة. والامر بعد الحظر يرده الى ما كان عليه قبل ذلك. والامر والنهي - [00:46:16](#)

يقتضيان الفور ولا يقتضي الامر التكرار الا اذا علق على سبب فيجب او يستحب عند وجود سببه. هذه عدة مسائل تتعلق الامر والنهي  
اولها ان الامر بالشيء نهي عن ضده - [00:46:36](#)

امر بالصدق نهي عن ايش عن الكذب امر بالعدل نهي عن الظلم والنهي عن شيء امر بضده النهي عن الكذب امر بالصدق والنهي عن  
الظلم امر بالعدل اذا كان الظدان - [00:46:55](#)

اذا كان الشيء له ضد اما اذا كانوا عدة اقسام لا واضح هذا يا اخوانى؟ ان الامر بالشيء نهي عن ضده امر بالنكاح فنهى عن ضده وهو  
اتخاذ الاخдан والسفاح - [00:47:13](#)

النهي يقتضي الفساد اذا اذا نهي عن شيء يقتضي فساده. متى؟ اذا كان النهي لذات الشيء او لشرطه يقول الشيخ في في نظمه  
بالقواعد وان اتى النهي الى نفس العمل او شرطه فذو فساد وخلال - [00:47:31](#)

نها عن النجاش اذا النجاش فاسد نهى عن بيع ما لا يملك فاذا باع الانسان ما لا يملك فبيعه صحيح ولا فاسد بيعه فاسد من المسائل  
وهي الثالثة ان الامر بعد الحظر يرده الى ما كان عليه قبل - 00:47:53

الحظر قال الله جل وعلا اذا حلتكم فاصطادوا اذا سرتم حالا فاصطادوا فالامر بالاصطياد هنا امر احل لا امر واجب لان الامر قبل  
الاحرام في الصيد ايش حكمه الإباحة. الإباحة - 00:48:21

فكل امر جاء بعد الحظر يرجع الى شأنه قبل الحظر من المسائل وهي الرابعة ان الامر والنهي واجبان على الفور اقيموا الصلة. ما  
يقول اصلي اذا كبرت ولا اصلي بكرة - 00:48:41

واللي في الليل بل الامر واجب على الفور والنهي واجبنا على الفور ايضا لا على التراخي الا ما دل الدليل على جواز تراخيه. امرنا  
بالحج هل نجب عليه الان يحج ولا حتى يوجد سببه - 00:49:00  
حتى يأتي سببه لهذا قال ولا يقتضي الامر التكرار الا اذا علق على سبب الامر بالصلة ما هي بصلة واحدة فقط كل الصلوات اذا وجد  
سببها لهذا امرنا الله ان نصلي. طيب يقول انا صليت الفجر خلاص. باقي الظهر والعصر والمغرب. ويقضي التكرار كلما وجد سبب  
هذا الامر - 00:49:19

هو دخول الوقت من الصحابة من اسلم ودخل الجنة ولم يسجد لله سجدة ليه لانه لم يوافق وقت الامر او سبب الامر اسلم الضحي  
ومات قبل ان يدخل عليه وقت الظاهر - 00:49:45

لانه لم يخاطب بالصلة الا بدخول وقتها امرنا بالحج الامر للفور او عند وجود سببه عند وجود سبب الحج ولو كان الفور لذهبنا الان  
نحو هل يصح الحج الان؟ ما يصح - 00:50:06

حتى يأتي سببه نعم قال رحمة الله حكم ما خير فيه المكلف والأشياء المخيرة فيها ان كان للسهولة على المكلف فهو تخدير رغبة  
واختيار. وان كان لمصلحة ماولي فهو تخدير يجب تعين ما ترجحت مصلحته. هذه مسألة - 00:50:22  
فيما خير فيه المكلف المكلف خير في حال سفره بين الفطر وبين الصوم يجوز ان يفطر ويجوز ان يصوم ليه؟ لان هذا التخدير راجع  
على ماذ؟ ما كان على دفع المشقة وجلب السهولة - 00:50:49

فهو مخیر ان شاء صام وان شاء افطر نأتي مسألة ايهما افضل هذی محل خلاف فقيل ان الفطرة في السفر افضل مطلقا وقيل ان  
الصوم في السفر الافضل مطلقا والاصح ان الافضل ان يراعي حاله وحال رفقة - 00:51:10  
فان كان الفطر ان كان الفطر ارفق به وارفق برفيقه فهو افضل وان كان الصوم ارفق له او ارفق لرففيته فالصوم افضل مع الاتفاق انه  
مخير في هذا وهذا مثله ايضا القصر. مع ان الافضل القصر في السفر. لكن لو اتم صح ذلك - 00:51:30

بقى من من امثلة التخدير قول الله جل وعلا في كفارة اليدين فكفارة الطعام عشرة مساكين او كسوتهم او تحليل رقبة. فهو مخیر في  
هذه الثالثة. ان عجز عنها تعين ان ينتقل الى الصيام - 00:51:54

من لم يجده صيام ثلاثة ايام كذلك كفارات المحظورات في الاحرام من كان منكم مريضا او به اذى من رأسه من صيام او صدقة او  
نسك خير من هذه الثالثة. ايتها اشد - 00:52:10

ها النسك ذبح الشاة اشد فهو مخیر بالثلاثة لكن في تركه الواجب ليس مخیر وانما من ترك واجب من واجبات الاحرام فعليه ماذ اذ  
ينسوك شاة ترك الاحرام من الميقات حتى يتتجاوز التفتیش - 00:52:29

عليه مع الاثم ماذ عليه ان ينسك شاة ليس فيها مخيرة نعم لكن شيخنا لو احرم لوحده من الميقات ولكن تحت هذا دون بدون  
اه بالمخيط مثلا احرم من الميقات. اي والله. ولم يلبس ملابس الاحرام. ايوه. ايوه. تعدد التفتیش بثيابه. بثيابه. نقول هذا خاف من  
الناس اعظم مما خاف من الله - 00:52:51

خاف من رجال الامن اعظم مما خاف من الله عز وجل وهذی بحد ذاتها عظيمة ثانيا عصى الله جل وعلا كيف عصى الله لم يلتزم  
باحكام الاحرام من حين ما وجب عليه في ميقاته المكان - 00:53:23

ثالثا عصى رسول الله صلى الله عليه وسلم رابعا عصى ولی امره وراح يدور لا جب له يدور الاثم لما اراد ان يحج او يعتمر وش يدور

يبحث عن الاجر فوقع في اربعة انواع من من المعاشي. تم ايضا يجب عليه الفدية - [00:53:41](#)

في لبسه المحيط فان غطى رأسه فدية اخرى هذا هذى المعصية ترتب معصية اخرى وتجزى الى غيرها الحمد لله ما دام ما اخرجت التصریح للحج الحج ما يجب عليك يسقط فرض الاسلام - [00:54:02](#)

وفرض الله على الانسان بالحج اذا لم يخرج تصريحه اذا عجز عن اخراج تصريحه ما وجب الحج عليه لكن بعض الناس الممنوع مرغوب حاج حاج بالطيب ولا بالقوة اذا هذه ديانة لا - [00:54:16](#)

هذا من استحواذ الشيطان ولعبه عليه وتلبيسه اياه. نعم. في في سؤال اخر تفضل يجوز ايش هذى افتى بها من شيخ الاسلام ابن تيمية ولا الشيخ ابن باز يطلع للفتاوى هذى - [00:54:35](#)

من يستغريها لانها وافقت هواه الاقوال الغريبة والشاذة تكون لها يكون لها مساغ عند الناس اذا وافقت شيئا في انفسهم واهوائهم هذا في الحقيقة ما بحث عن فتوى وانما اتبع هواه - [00:55:03](#)

ففرح بهذه الفتوى وان كانت شاذة او ظعيفة لانها وافقت ما عنده ما في شي يا اخوان ناخذ من اسئلة الاخوات ما حكم قول بعض الناس الله عرفناه بالعقل؟ هذا القول مجمل نعم - [00:55:21](#)

بالفطرة الصحيحة وبالعقل السليم يعرف الانسان ربه بآياته ودلائله خلقه تم القول بالاطلاق الله ما شفناه بالعقل عرفنا الله بالعقل وبالشرع هل تتوقف المرأة عن الصلاة عند الحيض مع الكدرة ام مع نزول الدم الاحمر؟ علما بان الكدرة قد تستمر يومين - [00:55:52](#)

القدرة والصفرة التي قبل الحيض هذه ليلة لا علاقة لها بالحيض انما تتوضأ لكل صلاة اما القدرة والصفرة التي تكون في مدة الحيض جاءها الدم يوم او يومين بحيرتها خمسة ايام الثالث والرابع والخامس مع قدرة نقول هذه من الحيض - [00:56:21](#)

لقول ام عطية كنا نعد الكدرة والسفرة في وقت الحيض حيضا واضح يا يا اخواني هل يصح انه لا رباء في الواجبات؟ لا ما يصح هذا. قد يقع الرباء في الواجبات - [00:56:44](#)

الصلاوة واجبة يقع فيها الرباء متعلق بماذا في اه اعتقاد الانسان ان لا يريد من العمل تحظا لذات الله وانما يريد منه اه امر الدنيا هذه تشكوا انها لا تستطيع ان تحفظ المتون - [00:57:01](#)

واذا حفظه تفلت منها نعم آآ علاج هذا بالتكرار وبالمراجعة تكرار المراجعة يحفظ الإنسان محفوظه نبدأ الجزء الثالث في هذا الدرس نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله - [00:57:30](#)

وعلى آله وصحابه ومن والاه. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين يا رب العالمين يقول العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله تعالى حكم العموم والفاظ العموم وكل وجمعه والمفرد المضاف والنكرة في سياق النهي او النفي او الاستفهام او الشرط - [00:57:52](#)

المعرفة على الجنس او الاستغراب كلها تقتضي العموم والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ويراد بالخاص العام وعكسه مع وجود القران الدالة على ذلك. وخطاب الشارع لواحد من من الامة - [00:58:18](#)

او كلامه في قضية جزئية يشمل جميع الامة وجميع الجزئيات. الا اذا دل الدليل على الخصوص من مسائل الاصول الشهيرة مبحث العام والخاص ويترتب عليه ايضا مسائل لخصها الشيخ بان من مسائل من الفاظ العموم - [00:58:38](#)

ذكر منها ثمانية صيغ تسمى عند العلماء بصيغ العموم الاولى صيغة كل هذى تعم الجميع ما يشتتني منها الا ما استثناء الشارع كل محدثة بدعة اذا البدع كلها سيئة بقول هذا العربي الفصيح نبينا عليه الصلاة والسلام - [00:59:00](#)

بدعة وكل بدعة في النار من صيغ العموم كلمة جميع ومثلها كلمة كافة وكلمة جميع من الفاظ العموم ولهذا في حديث ابي هريرة في الصحيح انما جعل الامام ليؤتم به - [00:59:23](#)

فاما قرأ فانصتوا واما ركع فارکعوا واما سجد فاسجد واما رفع فارفعوا لكم اجمعون يشمل جميع المأمومين المسلمين من صيغ العموم المفرد اذا اضيف لقول الله جل وعلا وان تدعوا نعمة الله - [00:59:51](#)

كل نكرة في سياق النهي فهي دالة على العموم لا تشرب خمرا تشمل كل انواع الخمر وكذلك النكرة في سياق النفي مثل مازا لا صلاة  
لمنفرد خاف الصف منفرد نكرة في سياق النفي - 01:00:32

النهي وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احد ايا كان نبي ملك ولـ صالح طالح تشمل كل احد سادسا النكرة في سياق الشرط  
مثل ماذا هـا نكرة في سياق الشرط - 01:01:02

اعطونا مثال في الشرع شرطا جاءت في نكارة تفضل نعم وان احد من المشركين استجاراك فاجره شرطية احد من المشركين سواء عياد بقر عياد حجر عياد شحر عياد ول، - 01:01:26

نكرة في سياق الاستفهام ها نعم في قول الله جل وعلا هل تعلم له سميها - 01:48

تشمل كل سمي يسامي الله جل وعلا او ندا يناديه هذا ماذا؟ نكرة فهنا النكرة تدل على العموم عليكم السلام. تفضل او المعرف الدالة على الجنس كل ما جاء بالدالة على الجنس يسمى عند العلماء بالاستغراقية - 01:02:11

الآن تأتي للعهد وتأتي الاستغراق إنما الصدقة للفقراء والمساكين. تشمل عموم المساكين. عموم الفقراء الاستغراقية إلا العهدية فإنها تختفى، العموم وإنما المعهود المعهود فقط دون غيره مما يتعلّق بالعموم إن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص سببه - 01:02:36

كما مر معنا في أول الدروس العبرة باللفظ العام لا بما ورد في خصوص السبب ذاته العام يراد به الخاص يا ايها الذين امنوا خطاب لك  
انت يا ايها المؤمن المخصوص - 01:03:05

ويراد بالخاص العام هذا معنى قوله وعكسه متى اذا وجدت القرائن الدالة على ذلك الا ان يبقى الخاص على خصوصه اذا خاطب الشارع واحدا من الامة فان الاكثرا لادلة خطاب للنبي عليه الصلاة والسلام - 01:03:22

خطاب للجميع الا ما دل الدليل على خصوصه بالنبي عليه الصلاة والسلام لو كان كلامه في قضية جزئية خاطب الله المؤمنين لماذا  
بيان لا ينتظر في بيت النبي بعد الطعام - 01:03:39

هذا للجميع وان كانت القضية جزئية الا اذا دل الدليل على الخصوص خصوصي في حق النبي عليه الصلاة والسلام او في حق من خطب به نعم قال رحمة الله الاصل التأسیس بالنبي صلی الله عليه وسلم الا بدلیل - 01:04:00

و فعله صلى الله عليه وسلم الاصل فيه ان امته اسوته في الاحكام الا اذا دل دليل على انه خاص به . نعم وهذا قد دلت عليه ادلة كثيرة في القرآن لقد كان لكم في رسوالله - 01:04:21

اسوة حسنة وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امره قال اطبعوا الله والرسول - 01:04:37

فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين قل اطيعوا الله واطيعوا الرسول يتأسى بآقواله وبأفعاله. إلا ما دل الدليل على خصوصيته به مما دل على خصوصيته بفعله وصاله في الصيام هذا خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام. يواصل اليوم واليومين

والثلاثة - 01:04:53

المغرب وصال الصيام من المغرب الى الفجر وش حكمه - 01:05:15

وأصل ما دل الدليل على خصوصيته به - 01:05:36

شيخنا النبي صلى الله عليه وسلم نهى الصحابة عن الوصال عن الوصال نهى نهانا عن الوصال هذا يقتضي الكراهة ولا ما؟ يقتضي التحرير. التحرير لكن الوصال من بعد غروب الشمس الى قبل الفجر هذا مكروه - [01:06:17](#)

وعدم الوصال هو السنة اي نعم احسن الله اليك قال اذا نفى الشارع عبادة او معاملة فهو لفسادها او نفي بعض ما يلزم فيها فلا تنفي لنفي مستحباتها اذا نفى الشارع عبادة - [01:06:33](#)

الشرك لانه فاسد انا اغنى الشركاء عن الشرك وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا. فالشرك فاسد غير مقبول نفي البدعة فالبدعة فاسدة غير مقبولة اذا نفى معاملة مثل ماذا؟ نفي المعاملة - [01:06:53](#)

ها نفي الربا الانسان ما لا يملكها نفي بيعتين او نهي عن بيعتين في بيعه. والقاعدة ان كل ما نهي عنه ما نهي عنه فهو منفي. كذلك المنفي منهي عنه - [01:07:14](#)

اذا نفى الشارع شيئاً فنفيه يقتضي النهي عنه نعم المرجع في صيغ العقود الى العرف تتعقد العقود وتتفسخ بكل ما دل على ذلك من قول او فعل طيب في اول المائدة باسم الله الرحمن الرحيم يا ايها الذين امنوا او فوا بايش - [01:07:32](#)

في العقود احلت لكم بهيمة الانعام ما المراد بالعقود عند العلماء ما ينعقد به الشيء بيع شراء رهن اهدأ وهي الهبة نكاح طلاق عتق هذه عقود العقود ليست مخصوصة بان - [01:07:54](#)

بعد واشتريت اللغة العربية هل تصح بالقول والفعل اكثر بيعكم وشرائكم انت من غير كلام تعطيه الفلوس ويعطيك اه السلعة ما قلت لا بعت ولا قال اشتريت فهذا صح العقد بكل فعل او قول دل عليه - [01:08:20](#)

في النكاح من اركان النكاح كم؟ ثلاثة. زوجان خاليان من الموانع وايجاب قبول ما الايجاب؟ ان يقولولي المرأة زوجتك موليني. وان يقول الزوج قبلت يقولها بالعربي ولا بالانجليزي - [01:08:41](#)

بالفرنسي ولا بالاويندو بكل ما دل عليه هذا التوفيق عقد يصح بيكول وقفت حبست اسبلت كل قول او فعل دل عليه من الفعل لو بنى مسجدا المسجد فعله بناء المسجد جعله وقف - [01:09:00](#)

فتح بيته للصلوة فيه صار ماؤونا بهذا الفعل وان لم ينص عليه مجرد الفعل الدال على هذا الامر يكفي فيه. وهذه قاعدة مسدة والا يلزم علينا بذلك ان نضيق شرع الله - [01:09:23](#)

قد وسعه ربى جل وعلا نعم خاتمة في طريقة تقرير الاحكام الشرعية. والاجتهاد والاجتهاد والتقليل. المسائل قسمان مجمع عليها فتحتاج الى تصور وتصوير. والى اقامة الدليل عليها. ثم يحكم عليها بعد التصوير والاستدلال - [01:09:40](#)

وقسم فيها خلاف. فتحتاج مع ذلك الى الجواب عن دليل عن دليل منازع. هذا في حق المجتهد والمستدل واما المقلد فوظيفته السؤال لاهل العلم. والتقليل قبول قول غير من غير دليل - [01:10:03](#)

ال قادر على الاستدلال عليه الاجتهاد والاستدلال. والعاجز عن ذلك عليه التقليد والسؤال. كما ذكر الله الامرين في قوله فاسألا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. والله اعلم وصلى الله على محمد رسول الله وعلى الله وصحابه وسلم - [01:10:23](#)

من المباحث الرئيسية في اصول الفقه مبحث الاجتهاد ويدخل فيه الافتاء والحكم والحقوا بالاجتهاد التقليد لانه ضد لخصها الشيخ بهذا التلخيص البديع فقال المسائل العلمية والعملية وسائل الديانة قسمان قسم مجمع عليه - [01:10:43](#)

متافق عليه مثل ماذا؟ توحيد الله الصلاة صيام الزكاة البر مجمع عليها تحرير الربا تحتاج الى امور ثلاثة. الامر الاول الى ان يتتصورها حتى يفرق بناء هذه الصلاة وبين ماذا - [01:11:07](#)

وبين الدعاء تصورها اي فهمها فهما صحيحا. وكل احكام الشريعة من فرائضها فانها سهلة التصور تحتاج الى تصويرها وهي توظيفها للناس ما معنى الصلاة تبين انها ركوع وسجود وقيام كما شرعاها النبي عليه الصلاة والسلام - [01:11:26](#)

والى اقامة الدليل عليها هذا الامر الثالث. ما الدليل على وجوب صلاة الظهر؟ الدليل العصر الدليل. ولهذا بالادلة فرقنا بين الفرائض وبين النواقل ثم يحكم عليها بعد التصوير والاستدلال يحكم عليها بانها فرض - [01:11:50](#)

لانها واجبة بانها مستحبة بانها محرمة بانها مكروهه بعد ما يصورها ولا يصح ان يصورها حتى يتتصورها تصورا صحيحا. ويستدل

عليها هذه المسائل المجمع عليها مساء الخير الخلاف وايهم اكثري يا اخوان؟ المسائل المتفق عليها ولا مسائل المختلف فيها -

01:12:13

المختلف فيها كثيرة المسائل المختلف فيها تحتاج مع التصور والتتصویر والاستدلال الى ان تجib على دليل المنازع المخالف لك من مسائل الخلاف اعفاء اللحية جمهور المتأخرین على ان اعفانها سنة - 01:12:36

تصور اللحية غير ایش شعر الرأس تصویر ما الدليل على وجوهها؟ حديث ابن عمر اعفوا اللحى اكرموا اللحى ارخوا اللحى ابن عمر حديث ابی هريرة رضي الله عنه الجميع - 01:13:01

طيب المنازع قال ان هذا الاستحباب فكيف تجib عليه؟ نقول النبي امر بها والاصل في الامر الوجوب. انت ما دليلك على ان هذا الامر الاستحباب ثم امرنا بان نخالف المشرکین وهم يحلقون لحاهم - 01:13:19

تجib عن دليله جواب العلم وقد يأتي الجواب بقلب الدليل عليه الامر اثبتت انت انه للاستحباب الاصل في الامر ماذا؟ للوجوب وهكذا في عموم مسائل الخلاف اذا كان صاحبها اهلا - 01:13:39

ولهذا قال هذا في حق المجتهد الحق المستدل والمجتهد مرة انه کم اه مرحلة کم نوع الاجتهاد؟ ثلاثة مجتهد مسألة استدلوا عليها خويا لحسن تصویرها وتصویرها ويجب على ادلة المخالف ومجتهد مذهب ومجتهد مطلق - 01:13:58

طيب المقلد لا يجب عليه هذا كله لا تصور هنا تصویر الا في فرائض الاسلام تصویرها ويميزها عن غيرها اما اقامة الدليل او الجواب على المنازع هذا لا يدل لا يجب على هذا المجتهد. على هذا المقلد لانه لم يكلفه - 01:14:19

هذا المجتهد من هو المقلد؟ عرفه الشیخ بتعریف سائغ ذاتع عند الاصوليين وهو تقضی وهو اقول قولی ایش؟ الغیر بغیر دلیل هذا فيه آآ اشكال الغیر نقول الكافر لكن هنا - 01:14:42

العهدية ليست الاستغراقية. والاحسن ان يقال هو قبول قول عالم بغیر دلیل قبول قول عالم بغیر دلیل لان هذا هو فرض العامي قال الله جل وعلا في ایتين في القرآن - 01:15:07

في سورة اه النحل وما ارسلنا من قبلك الا رجالاً نوحی اليهم فاسألوا اهل الذکر ان كنتم لا تعلمون وفي ایة سورة الانبياء وما ارسلنا قبلك الا رجالاً نوحی اليهم - 01:15:25

فاسألوا اهل الذکر ان كنتم لا تعلمون من هو المقلد الذي لا يعلم فرضه السؤال قوله فاسألوا اهل الذکر من هم اهل الذکر اهل الذکر هو العالم ایش ها الرباني - 01:15:42

رباني الله يخلف عز الله رحنا وطی حنا بربانیین حنا يعتقد لا ولا مجتهد. اذا بیجي یزعـل الناس زمان ما عندهم علمـاـ. لـانـهـ ماـ وـصـفـ وـصـلتـ جـهـادـ وـصـفـ اللهـ جـلـ وـعـلـاـ المـسـؤـلـينـ بـاـنـهـمـ اـهـلـ الذـکـرـ اـهـلـ الذـکـرـ اـهـلـ الذـکـرـ مـسـأـلـةـ مجـتـهـدـ

مذهب مجتهد مطلق يجب عليه الاجتہاد الادلال العاجز عن ذلك هو العامي - 01:16:53

وهو الم تعلم فيما لا يعلمه فرضه ان يقلد وان يسأل لقوله ان كنتم لا تعلمون يسأل اهل الذکر اهل الذکر هم اهل العلم الموثوق في علمهم ديانة وامانة هذولا اهل الذکر - 01:17:16

ولهذا يا اخوانی قد يكون الانسان في مسألة عالم وفي مسائل اخرى عامي وهذا شأن عامة طلاب العلم في مسائل عندهم علم وفي مسائل ما عندهم علم ويسألون من يتقنون في علمهم ودينهم وامانتهم - 01:17:39

ومما وقعت فيه هذه الامة مما وقع فيه من قبلنا انه يسأل ليحتال. باب الحیل بدأ به من بدأ به اه الناس من عهد ادم بدأوا بالحیل - 01:17:59

واشد الحیل عرفت عن اليهود. وقعت فيها هذه الامة وساعطيكم على هذا مثال في هذه النازلة الان التي اشكلت على المسلمين

واشغلتهم وهي نازلة الخوارج سواء في القاعدة او النصرة او الدواعش الذين هم قلة الخوارج - [01:18:17](#)  
من تأثر بهم او تعاطف معهم او انتسب اليهم تجده في مسائل الحلال والحرام في مسائل العبادات الصلاة والحج والصيام في مسائل النكاح والطلاق يسأل من يسأل اهل العلم ولا لا - [01:18:37](#)

يسأل ابن باز ويرضى قوله ابن عثيمين اللجنة الدائمة ويرضى قولهم لكن في مسائل الخروج والتکفير علماء سلطان هذولا هيئة كبيرة العلما ما نأخذ منهم هذه المسائل كيف رضيت ان تأخذ منهم دينك - [01:18:54](#)

في صلاتك وطهارتك ونكاحك وبيعك وشرائك ولم تأخذ منهم ما هو اقل من ذلك؟ هذا اضطراب مثله الى حد ما من يتبع اقوال العلماء التي توافق هواه اليوم يأخذ بقول فلان وغدا بقول فلان يفصل المسائل على هواه وعلى ما تشتهيه نفسه. او يريد ان يبرر - [01:19:14](#)

خطأه وغلطه وبدعته مما يقع فيه الان بين اواسط المستقيمين من الشباب او ظاهرهم الاستقامة وهو تسهيل وتسخير المحرم يبويها المسألة فيها خلاف يحلق لحيته. المسألة فيها خلاف يطيل ثوبه - [01:19:41](#)

فيها خلاف فيجعل الخلاف متكونا على تبرير معصيته وشهوته واضح هذا وهندي كلها من مداخل الشيطان على هؤلاء وهي متعلقة بهذا المبحث الذي بحثناه وهو مبحث التقليد مبحث الاجتهد يقول - [01:20:05](#)

الامام احمد اجمعوا وهذا اجماع لا تحل مخالفته على انه من استبيان اي تبيين له سنة النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدعها لقول احد كائنا من كان من تبييت له السنة - [01:20:25](#)

في قول النبي وفعله وتقريره ما يترك هذا هذه السنة لقول احد صحابي او تابعي او عالم كائنا من كان وهذا فيه نبذ التعصب الذي هو شأن ومنهج المقلدين ونبذ ماذا - [01:20:45](#)

الهوى يجعل الدليل الصحيح هو ميدانه. وان خالف قول مذهبنا نحن في البلد هذا نشتئنا على مذهب الحنابلة لكن هل من عصب له اذا خالف الدليل مذهب الحنابلة لا اخذنا بالدليل - [01:21:03](#)

ولم نأخذ بقول المذهب لكننا لا نزدري هذا المذهب ولا امامه مثل ذلك في مذهب الامام مالك مذهب الامام ابي حنيفة مذهب الامام الشافعي في قول العلماء السابقين واللاحقين - [01:21:23](#)

اذا خالف قول العالم الدليل لم نأخذ بقول العالم مع ابقاءه على الرأس والعين في هذا العالم لكن الدليل احق ان يتبع وبهذا اتفقت ائمة الاربعة كلهم على هذا المعنى - [01:21:38](#)

يقول الامام ابو حنيفة اذا جاء الحديث عن رسول الله فعلى الرأس والعين. واذا جاء عن الصعد على الرأس والعين. واذا جاء عن التابعين فهم رجال ونحن رجال لانه محدود - [01:21:54](#)

اتباع التابعين يقول مالك كل منا راد ومحدود عليه الا صاحب هذا القبر اي قبر البدوي ها؟ ولا قبر الدسوقي قبر النبي عليه الصلاة لان كلامه وهو في مسجد رسول الله - [01:22:04](#)

يقول الامام الشافعي اذا جاءكم الحديث عن رسول الله فاضربوا بقول عرض الحائط وهكذا قال احمد عجبت لمن عرفوا الاسناد وصحته كيف يذهبون الى قول سفيان؟ مع ان سفيان هو - [01:22:25](#)

امام زمانه في الحديث اذا اذا استبان للانسان الحديث وسنة النبي صلى الله عليه وسلم وسنة من المعارضة وجوب اعيانها ان ينقاد لها نسأل الله لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح. وان يجعلنا يجعلنا واياكم من - [01:22:41](#)

يستمع القول فيتبع احسنه وان يسلك بنا وبكم صراطه المستقيم ويجعلنا من الذين نفعهم الله بهذا العلم فزادهم رفعة في الدنيا وعظيم الدرجات في الآخرة لنا ولكم ولوالدينا ووالديكم ومشايخنا وولاتنا واحبتنا من المسلمين - [01:22:59](#)

نعم تفضل او نفي بعض ما يلزم فيها فلا تنفي بعض مستحباتها. الصلاة من مستحباتها ايش السواك سنة مؤكدة والعجيب ان من طلاب العلم من يهتم بالسنة غير المؤكدة والسنة المؤكدة يهملها - [01:23:18](#)

والدليل السواك يا اخوانى اين السواك؟ سنة مؤكدة. طيب لو ما تتسوق؟ هل تنفل العبادة كلها نفي بعض مستحباته ليس نفيا للعبادة

والله اعلم. نعم سم الواجب في صلاة المميز انها على الولي في تعليمه وعلى المميز في ادائها - 01:23:47  
اي نعم سم ها يا اخي لا افقه كثيرا من تقول سواك باليسرى ولا باليمنى هذا ولا يجوز هذا؟ والافضل ان يحمله بيسراه لانه ازالة اذى  
ويبدأ بالجانب الایمن لانه لانه ايش - 01:24:18

تطيير وتنزيين لكن هذى ليست مداعاة نزاع وخلاف بين الاخوان يختلف بعض طلاب العلم على جزئية بالمستحب فيتعاردون  
يتبارؤون لأن الشيطان لعب عليهم في انتصارهم لنفسهم او لحزبيهم او جماعتهم او لعالمهم - 01:24:51

صدر طالب العلم يتسع ينزل المسائل منازلها والله اعلم ناخذ ثلاثة اسئلة من اسئلة الاخوات لا اله الا الله اجبنا على مثله استغفر الله من عقيدة اهل السنة والجماعة انهم لا يشهدون لمعين بجنة او نار. كيف نفسر قول الرسول صلي الله عليه وسلم انتم شهداء الله في ارضه - 01:25:13

نعم الذي قال انتم شهداء الله في ارضه هو الرسول وصار هذا هو الدليل على ان هذا في الجنة وهذا في النار ولتفهم الحديث او تفهم الحديث فانك تعرفي وروده - 01:26:01

فانه جيء بجنازة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فاثنى عليه الصحابة خيرا. فقال وجبت قالوا ما وجبت؟ قال وجبت لها الجنة يا رسول الله وحيث لها الجنة. اذا الذي اوجب لها الجنة من هو؟ هل هم الصحابة ولا الرسول - 01:26:16

صلى الله عليه وسلم وجيء بجنازة اخرى فاثني عليها شرا. او في فقال وجبت قال وما وجبت؟ قالت وجبت لها النار الذي جاءنا بانها في النار وكلام المعمصون صلى الله عليه وسلم - 01:26:34

الذى لا ينطق عن الهوى ثم قال كدتم الخطاب للصحابة الاذكياء الانقياء كدتم ان تعرفوا اهل الجنة من اهل النار. انتم شهداء الله في ارضه فلا يعني ذلك ان من شهد له الناس المؤمنون بانه صالح ان يكون كذلك لان الناس لا يعلمون الغيب - [01:26:52](#)  
ولان العلم لانه من اهل الجنة ولأهل النار علم وحى غيبى لا نعلمه ولا ندرى بماذا ختم له ولهذا لم نكلف اصلا البحث في مقاصد الناس وفي خفايا امورهم لنا منهم الظاهر - [01:27:13](#)

ولهذا مذهب السلف اهل السنة القول الصحيح انه لا يشهد للمعین بانه في النار الا من شهد له النص امية بن خلف في النار هدف المعین المجمل نعم كل كافر كل مشرک كل ملحد كل منافق في النار لكن فلان ابن فلان يعنيه - 30:27:01

حتى يأتي الدليل على ذلك سواء في الجنة أو في النار الله اعلم وهذا بالمناسبة من المسائل التي وقع فيها الخلاف عند اهل السنة وهي ليست من مسائل الاصول كمسألة رؤية النبي في ليلة المعراج. هذه مسائل خلاف - [01:27:48](#)

الأخير نويت ان اعق عن مولودي عقيقة فهل يجب علي الذبح ام يجب عنا شراء اللحم - [01:28:05](#)

**01:28:27** مرتهن في عقيقته تذبح يوم سابعه - وهل يجوز للام ان تأكل من عقيقة ذبيحة مولودها الله جل وعلا لما شرع لنا العقيقة لا لاجل اللحم وانما لتنذبها على اسمه كل غلام

العبرة بالذبح على اسم الله شكرًا له على هذه النعمة بهذا المولود ليس المراد اللحم او الطعام ثم اذا ذبحت جاز ان يأكل منها الاب والام لو اكلوها كلها والام يجوز ان تأكل منها - 01:28:45

ويجوز ان يهدوا ويجوز ان يتصدقا ويجوز ان ينفردوا واحد هذه الثلاثة اما كلها صدقة او كلها هدية او كلها يأكلونه ولا شيء في ذلك  
والله اعلم محمد حماد او او جناد او - 01:29:02

ها زياد الله يجود علينا وعليك تفضل يا محمد حباك الله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين جزاك الله  
باسمكم ايها الاحبة وباسم المكتب التعاوني للدعوة والارشاد وبعث المجاليات في جنوب جهة - 01:29:21

نشكر فضيلة الشيخ الدكتور علي الشبل على مشاركته لنا في هذا العام الف واربع مئة وسبعة وثلاثين من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم في هذه الدورة العلمية بجامعة الملك سعود - 01:30:33

الدورة العشرين الذي نسأل الله سبحانه وتعالى أن ينفع بها ويجزي الله الاجر والمثوبة لكم انتم على حضوركم ايها الاحبة. نذكركم

01:30:48 باليوم علم ايها الاحبة سيكون يوم السبت ان شاء الله -  
مع الشيخ حمد الشتوي في موضوع التكفير وضوابطه يكون هناك سحب في اليوم العلمي - 01:31:01